



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

قرار وزيري

رقم (٢٨) بتاريخ ٢٦/٣/١٩٩٤

بشأن استحداث وحدات لتسهيل الانتقال إلى سوق العمل

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وتعديلاته ،

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ،

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ،

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٦ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل المجلس التنفيذي للتربية والفنى والتربية المهني ،

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٧٤ لسنة ٢٠١٤ بشأن الهيكل التنظيمى والوظيفى المستحدث

بديوان عام وزارة التربية والتعليم ،

وعلى الخطة الاستراتيجية لوزارة التربية والتعليم .

ولصالح العمل .

فقرة :

المادة الأولى :

تستحدث وحدة بمسئلي (وحدة تسهيل الانتقال إلى سوق العمل) تتبع رئيس قطاع التعليم الفنى والتجهيزات بديوان عام وزارة التربية والتعليم .

المادة الثانية :

تستحدث وحدات فرعية معاشرة بمسيريات التربية والتعليم بمسئلي (وحدة تسهيل الانتقال إلى سوق العمل) تتبع مدير عام التعليم الفنى .





المادة الثالثة :

تكون اختصاصات الوحدة الواردة بالمادة الأولى على النحو التالي :

- ١- دراسة وتطور وتعزيز تقديم الخدمات المتنوعة التي من شأنها تيسير انتقال الطلاب والخريجين إلى سوق العمل .
- ٢- دراسة أثر المبادرات والتجارب والمفروعات المختلفة التي تعزز انتقال الطلاب إلى سوق العمل .
- ٣-اقتراح السياسات والآليات والأطر المعavarie لخدمات تيسير الانتقال إلى العمل لتعظيم الاستفادة من الجهات المانحة ورجال الأعمال وذلك بالتنسيق مع الإدارات والوحدات المعنية .
- ٤-نشر التجارب الناجحة ، والعمل على تنفيذها وفق ظروف وقدرات المحافظات .
- ٥-تقديم تقرير نصف سنوي مجمع عن أنشطة المحافظات في إطار أهداف وعمل الوحدة .
- ٦- العمل على جذب فرص التمويل المختلفة لتعزيز انتقال الخريجين للعمل .
- ٧-مراجعة كافة البرامج التربوية التي تقدمها الوحدات الفرعية ودراستها مع جهات الاختصاص وتقسيمها للاعتماد من الأكاديمية المهنية للمعلمين .
- ٨-تعزيز وتدعم دور الوحدات الفرعية بالمحافظات الريادية لاستحداث أو تطوير أي مبادرات مدرسية داخل المحافظات .
- ٩-رفع كفاءة العاملين بالوحدات الفرعية بدوريات التربية والتعليم لمسكتهم من تنفيذ المهام المطلوبة فيها وإدارتها .





جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتبة الوزير

- ٣ -

المادة الرابعة :

تقولى { وجدة التخطيط والتسيير والتعاون الدولى } بالتعاون مع الجهات المعنية ببيان عام الوزارة بإصدار اللائحة التنفيذية لهذا القرار - وبنك فى خلال مدة لا تزيد عن شهر من تاريخ إصدار هذا القرار - متضمنة على وجه الخصوص :

* المحافظات الريادية التي سبباً أعمل بها .

* الجدول الزمني للانتصار .

* اختصاصات الوحدات الفرعية بالمديريات التعليمية .

* آليات عمل الوحدات الفرعية بالمديريات التعليمية .

* الوظائف المعنية بهذه الوحدات ، ومعدلاتها .

* شروط شغل تلك الوظائف .

* موازيات هذه الوحدات .

على أن تتضمن اللائحة تعزيز الامركزية والتعاون والتسيير مع الوزارات ومؤسسات المجتمع المدني المعنية ،

المادة الخامسة :

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره - وعلى جميع الجهات - كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ،
ويلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

وزير التربية والتعليم

(أ/ محمود أبو النصر)

